

صحيح مسلم

38 - (1976) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب (قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي A ح وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبدالرزاق) أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال . (عتيرة ولا فرع لا) A □ رسول قال Y . زاد ابن رافع في روايته والفرع أول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه . [ش (لا فرع ولا عتيرة) قال أهل اللغة وغيرهم الفرع ويقال فيه الفرعة بالهاء قد فسر هـ هنا بأنه أول النتاج كانوا يذبحونه قال الشافعي وأصحابه وآخرون هو أول نتاج البهيمة كانوا يذبحونه ولا يملكونه رجاء البركة في الأم وكثرة نسلها وهكذا فسر كثير من أهل اللغة وغيرهم وقال كثيرون منهم هو أول النتاج كانوا يذبحونه لآلهتهم وهي طواغيتهم وكذا جاء هذا التفسير في صحيح البخاري وسنن أبي داود وقيل هو أول النتاج لمن بلغت إبله مائة يذبحونه قالوا والعتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الأول من رجب ويسمونها الرجبية أيضا واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا ومعنى الحديث لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال الإمام النووي وادعى القاضي عياض أن جماهير العلماء على نسخ الأمر بالفرع والعتيرة]